

111800 - إذا اغتسل من الاحتلام استمر معه خروج المني أثناء الصلاة

السؤال

جزاكم الله خيراً لردكم على سؤالتي لكنني رأيت أنه يجب المزيد من التوضيح بالنسبة لموضوع رش الماء الساخن على الفرج وهو أن الاحتلام حدث وقت صلاة العصر وأنا لدي مشكلة وهي أن المني وحتى المني يستمران معي بالخروج بعد نزولهما لمدة ليست بقصيرة وكثيراً ما يحدث لي أن ينزل أحدهما وقت الصلاة سواء كان ذلك بسبب التفكير أو الاحتلام وحتى لا تفوتني الصلاة فإني أقوم برش الماء الساخن لأخرج ما يتبقى . علماً أنني لا أشعر بأي شهوة عندما أستخدم هذه الطريقة. حسناً أنا الآن سأقضي صيام ذلك اليوم الذي حدثتكم عنه بإذن الله لكن ماذا علي أن أفعل إذا استمر المني بالخروج وأنا في صلاتي؟ هل أصلي على تلك الحال؟

الإجابة المفصلة

أولاً :

نشكرك على هذا التوضيح ، ونسأل الله تعالى أن يجنبنا وإياك منكرات الأقوال والأعمال .

ثانياً :

إذا لم يكن الخارج مستمراً دائماً ، فإنه لا يأخذ حكم السلس ، بل ينتقض الوضوء بمجرد خروجه ، ولو كان ذلك في الصلاة ، فيخرج من ابتلي بذلك ويتوضأ ويعيد الصلاة ، ويلزمه غسل ما أصابه إن كان الخارج بولاً أو مدياً لأنهما نجسان ، بخلاف المني فإنه طاهر . ولكن المصلي لا يخرج من صلاته إلا إذا تحقق وتيقن من خروج شيء منه ؛ لأن الأصل بقاء الطهارة ، واليقين لا يزول بالشك .

ومن خرج منه المني فاغتسل له ، ثم عاد فخرج بلا شهوة ، لم يلزمه الغسل ، لكن ينتقض وضوؤه .

ينظر : "الشرح الممتع" (1/337).

وقد سئل علماء اللجنة الدائمة للإفتاء : إذا توضحت كل وقت وخرجت للمسجد ينزل مني مذي فهل لي صلاة علماً أنني إذا استحمت وخرجت فهو يخرج مني بغير شهوة فهل يلزمي في كل وقت أن أستحم؟

فأجابوا : "إذا نزل ذلك منك باستمرار فهو سلس، وعليك أن تتوضأ منه لكل صلاة عند دخول الوقت، وصلاتك صحيحة ولو نزل أثناءها. وإذا كان لا يتكرر نزوله منك كثيراً وجب عليك الوضوء الشرعي منه للصلاة ، وذلك بعد أن تغسل الذكر والأنثيين ، وليس عليك

الغسل (الاستحمام) من ذلك " انتهى .

"فتاوى اللجنة الدائمة" (5/413) .

وسئل الشيخ ابن عثيمين رحمه الله : إذا انتهيت من الوضوء واتجهت إلى الصلاة أحس بخروج قطرة من البول من الذكر، فماذا عليّ؟

فأجاب : "الذي ينبغي أن يُتلهى عن هذا ويُعرض عنه ، كما أمر بذلك أئمة المسلمين ، ولا يلتفت إليه ، ولا يذهب ينظر في ذكره ، هل خرج أو لا ؟ وهو بإذن الله إذا استعاذ بالله من الشيطان الرجيم وتركه يزول عنه ، أما إذا تيقن يقيناً مثل الشمس فلا بد أن يغسل ما أصابه البول وأن يعيد الوضوء ، لأن بعض الناس إذا أحس ببرودة على رأس الذكر ظن أنه نزل شيء، فإذا تأكد فكما قلت لك، وهذا الذي تقول ليس فيه سلس؛ لأن هذا ينقطع، السلس يستمر مع الإنسان، أما هذا فهو بعد الحركة يخرج نقطة أو نقطتين، هذا ليس بسلس؛ لأنه إذا خرجت نقطتان وقف، فهذا يغسل ويتوضأ مرة ثانية وهكذا يفعل دائماً وليصبر وليحتسب " انتهى من "لقاء الباب المفتوح" (184/15).

والله أعلم .